

الوضوء على ضوء الكتاب والسنة

(19) الفصل الثاني: آية الوضوء وحكم الأَرَجَل إنَّ الآية الكريمة لو عُرِضَتْ على عربيٍّ بعيد عن الأَجَوَاءِ الفقهيَّةِ، وعن اختلاف المسلمين في كَيْفِيَّةِ الوضوء وطُلُبِ منه تبين ما فهمه لقال بوضوح: إنَّ الوضوء: غَسْلَتَانِ وَمَسْحَتَانِ، دون أن يتردَّد في أنَّ الأَرَجَلَ هل هي معطوفة على الروَّوسِ أو معطوفة على الوجوه، فهو يدرك بأنَّها تتضمَّن جملتين صُحِّحَ فيهما بحكمين: بُدِيََ في الجملة الأولى: (فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ) بغسل الوجوه، ثم عطفت الأيدي عليها، فوجب لها من الحكم مثل حكم الوجوه لأجل العطف. ثم بُدِيََ في الجملة الثانية: (وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ) بمسح الروَّوسِ، ثم عطفت الأَرَجَلَ عليها، فوجب أن يكون لها من الحكم مثل حكم الروَّوسِ لأجل العطف، والواو تدل على مشاركة ما بعدها لما قبلها في الحكم. والتفكيك بين حكم الروَّوسِ وحكم الأَرَجَل، لا يحتمله عربي صميم بل يراه مخالفاً لظهور الآية.